الأنباء
الاثنين 7 اكتوبر 2013

رفع كتابا إلى سمو الأمير يناشده الموافقة على إجراء التعديل

الصانع يقترح تعديل المادة 80 من الدستور بزيادة أعضاء مجلس الأمة إلى 70 نائباً للمساهمة في الدفع بعجلة التنمية

تقدم امين سر مجلس الامة النائب يعقوب الصانع بمقترح على تعديل دستوري على المادة 80 بزيادة اعضاء مجلس الامة، مشيرا الى انه جاءت هذه الرغبة من مهام جسيمة تقع على عاتق السادة اعضاء مجلس الامة، وزيادة عدد سكان الكويت الى 5 أضعاف عن عام 1962 وقت اصدار الدستور، موضحا ان النص الدستوري في المذكرة الدستورية يحتوي على ان الدستور محل تجربة لـ5 اعوام وحتى هذه اللحظة لم يتم التعديل.

واستغرب الصانع وجود وزير يحمل 3 حقائب وزارية وقد يكون هذا الوزير غير كفء، مبينا ان هذا التعديل ليس له علاقة بالقانون الانتخابي وان زيادة عدد اعضاء مجلس الامة الى 70 عضوا يتماشى مع عدد سكان الكويت.

ولفت الصانع الى ان هناك بعض المتربصين سيتكلمون بوجود نوايا اخرى على التعديل، موضحا ان الهدف من التعديل هو ان يقوم كل من النواب والوزراء بواجباتهم ليتناسب مع زيادة عدد السكان، مضيفا ان آلية التعديل حسب المادة 174 من الدستور تتطلب موافقة صاحب السمو الأمير وان يقدم الاقتراح ثلث اعضاء مجلس الامة.

يعقوب الصانع

سأقوم بجمع تواقيع ثلث أعضاء مجلس الامة لأن التعديل يصب في المصلحة العامة

وقال الصانع انه لا يتحدث عن الاقتراح بل عن الموافقة عليه ووجد من الاخلاق وادبيات العمل ان يتقدم بكتاب لصاحب السمو الأمير يشرح فيه الهدف من الغاية التشريعية بالتعديل الدستوري وستصل الرسالة لمقام صاحب السمو الأمير انه آن الاوان لزيادة عدد الاعضاء لتزايد عدد السكان 5 أضعاف، وهذا يتطلب ان اقوم بتوقيع ثلث اعضاء مجلس الامة لان التعديل يصب بالمصلحة العامة، رافضا في الوقت ذاته اي تعديل دستوري على المواد الاخرى لهذه الفترة وقد يكون في المستقبل اذا كان لمزيد من الحريات.

وختم الصانع بان هدفه من التعديل في هذه المادة هو المساعدة في عجلة التنمية وليس لديه اي نية اخرى.

وفيما يلي نص الكتاب الذي رفعه الصانع لصاحب السمو الأمير:

حضرة صاحب السمو/ الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح
أمير دولة الكويت
حفظه الله ورعاه
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

برغبة واعية من الآباء المؤسسين واضعي الدستور في أن تأتي أحكامه بما يسمح بالاستجابة لسنة التطور والاستفادة من مستحدثات الواقع والتجارب الدستورية.

مع حرص على أصل جوهري يجسد ما امتاز به أهل الكويت عبر القرون من روح الأسرة التي تربط بينهم جميعا حكاما ومحكومين بعيدا عن أوضاع مبتدعة او مراسم شكلية تباعد بينهم.

وتجاوبا مع هذه المعاني التي جسدتها المادة 174 من الدستور والتي اشترطت لإدخال اي تعديل في احكام الدستور موافقة صاحب السمو الأمير على مبدأ التعديل اولا ثم على موضوعه وجعلت ذلك حق تصديق بالمعنى الكامل لصاحب السمو الأمير وبهذا الوضع لا يكون تعديل ما للدستور إلا بموافقة الأمير ومجلس الأمة الجهتين اللتين تعاونتا من قبل في وضعه.

وإذا كان الدستور الكويتي قد وضع في حقبة الستينيات من القرن الفائت اي منذ ما يزيد على 50 عاما، تغيرت خلالها مستحدثات الواقع وطرأت على المجتمع توسعات عمرانية وزيادة سكانية مع ما بينها من تمايز إيجابي في الأفكار والتوجهات التي كان لها بالغ الأثر في العملية الانتخابية وفي اختيار ممثلي الأمة، الأمر الذي أضحى معه عدد أعضاء مجلس الأمة المحدد وفقا للمادة 80 من الدستور بعدد 50 عضوا وهو عدد وإن كان يتناسب في حينه مع كثافة السكان والرقعة العمرانية عند إقراره في القرن الفائت إلا انه قد لا يتجاوب او يتناسب مع مستحدثات حركة تطور المجتمع وزيادة اعداد السكان لأضعاف ما كان عليه العدد.

وأصبح من الضرورات إعادة التفكير مليا في زيادة عدد أعضاء المجلس ممثلي الأمة الى 70 عضوا وهو ما يتناسب مع تلك الزيادة السكانية ومع اتساع الرقعة العمرانية ويحقق في الوقت ذاته أفضل مشاركة شعبية في الحياة السياسية ورقابة أقوى وأوضح للشعب بكل شرائحه وتوجهاته الفكرية المتنوعة وإيصال صوته ومطالبه الى صاحب القرار.

لاسيما أن مثل هذا التعديل بزيادة أعضاء مجلس الأمة الى عدد سبعين عضوا ستقابله زيادة في عدد اعضاء السادة الوزراء وهم يمثلون ثلث أعضاء المجلس المنتخب مما يتيح المجال لنوع من التخصص الوزاري وتخفيف العبء على الوزير المعني بدلا من الوضع الحالي الذي يتحمل فيه الوزير أعباء أكثر من حقيبة وزارية وقد تختلف فيما بينها في المهام الموكلة الى كل منها، هذا بالإضافة الى ان زيادة عدد أعضاء الوزارة يخلق إمكانية بإضافة شريحة جديدة من الوجوه الشابة للاستفادة بحيويتهم وحماسهم ورغبتهم النشطة في خدمة بلادهم.

لأجل ذلك

فإنني أرفع لمقام سموكم بغية موافقتكم السامية على مبدأ تعديل المادة 80 من الدستور بما يسمح بزيادة عدد الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الأمة ليصبح 70 عضوا بدلا من 50 عضوا ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم.

وهو التعديل الذي من المأمول ان يحقق تمثيلا نيابيا أوسع يعبر تعبيرا حقيقيا عن الزيادة العددية والنوعية للتركيبة السكانية الحالية ويسمح في الوقت ذاته بزيادة عدد الوزراء الذين يمثلون ثلث أعضاء مجلس الأمة وفقا لنص المادة 56 من الدستور.

والأمل معقود على موافقة سموكم السامية في تبني المقترح انطلاقا من ثقة راسخة بحرص سموكم ورؤيتكم المستقبلية لما يحقق صالح البلاد والعباد.

سائلين المولى عز وجل ان يحفظكم للكويت وان يحفظ الكويت بكم ويمدكم بعونه وتوفيقه لتحقيق ما نربو إليه من نهضة وطنية في ظل قيادتكم الحكيمة.

ونص الاقتراح على الآتي

● مادة أولى: تعدل نص المادة 80 من الدستور لتصبح على النحو التالي: يتألف مجلس الأمة من سبعين عضوا ينتخبون بطرق الانتخاب العام السري المباشر، وفقا للأحكام التي بينها قانون الانتخاب.

ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم.

● مادة ثانية: يعمل بهذا التعديل من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بتعديل دستوري بزيادة عدد أعضاء مجلس الأمة من عدد 50 عضوا الى عدد 70 عضوا على ما يلي: نظرا للمهام الجسيمة الملقاة على عاتق السادة أعضاء مجلس الأمة لدى ممارستهم دورهم بالبرلمان من تشريع ورقابة وهي المهام الموكلة بهم لعدد 50 عضوا وهو العدد المحدد منذ سنة 1962، ورغم زيادة عدد سكان الكويت لخمسة أضعاف حاليا الا ان عدد السادة الأعضاء مازال ثابتا كما هو محدد بنص المادة 80 من الدستور، مما يترتب عليه ايضا تحديد عدد السادة الوزراء وتحمل أكثرهم أعباء أكثر من حقيبة وزارية بالإضافة الى الهيئات.

ونظرا لكون الأمر على النحو المتقدم يؤدي الى عدم أداء السادة الأعضاء والسادة الوزراء المهام الموكلة إليهم بالسرعة المطلوبة مما دعانا الى الاقتراح بطلب تعديل المادة 80 من الدستور، وذلك لزيادة عدد الأعضاء ليصبح 70 عضوا وهو ما يعني زيادة عدد السادة الوزراء الى 23 وزيرا.

وبناء عليه نقترح تعديل نص المادة 80 من الدستور لتصبح على النحو التالي:

يتألف مجلس الأمة من 70 عضوا ينتخبون بطرق الانتخاب العام السري المباشر، وفقا للأحكام التي بينها قانون الانتخاب.

ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم.

طالب بتخصيص مكافأة للوافدين وفق شروط التعاقد

التميمي لصرف كادر المعلم للإخصائيين الاجتماعيين المواطنين وتصنيفهم حسب الدرجة الوظيفية

أكد النائب عبدالله التميمي أنه سيقدم سلسلة من المقترحات لإنصاف فئات من الموظفين الكويتيين في القطاعات الحكومية.

وقال ان باكورة هذه المقترحات ما تقدم به أمس لصرف كادر «المعلم» للاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في وزارة التربية، حيث قدم اقتراحا في المجلس المبطل لكنه لم ير النور بسبب إبطال المجلس السابق، لافتا الى أن هناك فئات أخرى من الموظفين في القطاع التربوي سيتابع بدقة أوضاعها الوظيفية لمعالجة الخلل في رواتبها ومسمياتها التي تصنف الآن فيها.

وأضاف التميمي أن الموظفين في الجهات الحكومية لا يعاملون بمسطرة واحده في قضيتي المسميات الوظيفية والرواتب وهذا الخلل مسؤول عنه ديوان الموظفين والجهات التي يتبعون لها.

وأعرب عن أمله في أن تلتفت الحكومة لمعالجة هذا الخلل في التوصيف الوظيفي لجميع موظفي الدولة فلا يجوز أن تتفاوت الرواتب والكوادر بين جهة وأخرى بل بين أدارة وأخرى في ذات القطاع.

وقال في مقدمة اقتراحه بشأن صرف الكادر التعليمي للإخصائيين الاجتماعيين، انه على الرغم من اهتمام وزارة التربية بالعاملين في الجسد التعليمي وتحسين أوضاعهم الوظيفية، لكن الوزارة أغفلت دور الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين من الكويتيين في الحقل التربوي، حيث تعمل هذه الفئة بجهد مضاعف عن المعلمين الذين شملهم الكادر التعليمي وبمقارنة بسيطة فإن المعلم يكون مسؤولا عن فصلين او ثلاثة فصول، بينما الاخصائي الاجتماعي والنفسي يكون مسؤولا عن مدرسة كاملة، لذا أتقدم باقتراح برغبة لصرف الكادر التعليمي لهم.

ونص الاقتراح على أن يتم صرف كادر «المعلم» للإخصائيين الاجتماعيين والنفسيين المواطنين فقط في مدارس البلاد، وأن يصنف الإخصائيون والنفسيون حسب الدرجة الوظيفية وسنوات الخبرة والتقدير السنوي، وأن يصرف الكادر لهم بأثر رجعي اعتبارا من تاريخ الموافقة على هذا الاقتراح، وطالب كذلك بأن تبحث «التربية» تخصيص مكافأة «للإخصائيين» الوافدين وفقا لما تسمح به شروط التعاقد معهم، وأن تطبق بقية شروط قانون كادر المعلم على هؤلاء.

عبدالله التميمي

طالب وزير الصحة بتطبيق التسعيرة الموحدة للأدوية

الحويلة: ضرورة الوقوف إلى جانب المعلم وإنصافه وتشجيع الكوادر الوطنية

أكد النائب د. محمد الحويلة ان النهوض بالتعليم في البلاد هو مسؤولية مجتمع ما يحتم تضافر الجهود في سبيل النهوض بالنظام التعليمي بالكويت، معتبرا مبدأ الصرف على العملية التعليمية وتطوير الاداء الوظيفي للمعلم يأتي بمنزلة استثمار حقيقي ومربح، وهو خير استثمار للعنصر البشري.

وطالب الحويلة الجميع بالوقوف الى جانب المعلم وانصافه وتشجيع الكوادر الوطنية للعمل في مجال التعليم، لافتا الى ضرورة الاهتمام بالمعلم فهو مربي الأجيال وباني الأمة ويفتح أمامنا أبواب المستقبل الباهر ويغرس في كل بيت غرسة تزدهر بالثمر وعلى يديه تكبر هذه الغرسة وبيديه يعلو المجتمع وبدونهما يسقط.

وأضاف الحويلة في تصريح بمناسبة يوم المعلم: ان المعلم هو المستثمر الاهم في هذا البلد الطيب اهله فمعه نستثمر اغلى ما عندنا ونضع ابناءنا وديعة لديه يعلمهم اصول دينهم ودنياهم ويعلمهم كيف يحبون هذا البلد، كما انه هو الضمانه الحقيقية لنجاح اي تنمية مستقبلية في اي بلد فمن شب على شيء شاب عليه « والتعليم في الصغر كالنقش على الحجر».

واستطرد قائلا: وقفة قصيرة مع النفس نتصور من خلالها دور المعلم في المجتمع تجعلنا ندرك ضخامة الدور الذي يقوم به المعلم وعظم المسؤولية التي تقع على كاهله فما هذه الألوف المؤلفة من أولادنا وفلذات أكبادنا إلا غراس تعهدها المعلم بماء علمه فانبعثت وأثمرت وفاضت علما ومعرفة وفضلا.

وبين الحويلة: بعد ان دلت أكثر الاحصاءات على عزوف من قبل الكوادر الوطنية للالتحاق بمهنة التعليم، الأمر الذي ارتفعت فيه معدلات النقص في اعداد المعلمين الكويتيين، فيجب ان نتكاتف جميعا للاهتمام بهم واعطائهم جميع حقوقهم الأدبية والمادية لتحسين اوضاعهم، ورفع مكانتهم، ومنحهم التقدير الوظيفي اللائق في ظل الأعباء المتزايدة التي يتحملونها، مشيرا الى انه سيتواصل باستمرار مع جمعية المعلمين لتحقيق تطلعاتهم وطموحاتهم لضمان مستقبل وظيفي اكثر رخاء من أجل تطوير أدائهم والنهوض بالعملية التعليمية والوصول بها إلى وضع يسمح لها بالمنافسة محليا وإقليميا وعالميا.

من جانب آخر طالب النائب د. محمد الحويلة وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزير الصحة الشيخ محمد العبدالله بسرعة تطبيق التسعيرة الموحدة للأدوية المعمول بها حاليا في بعض دول الخليج والتي تهدف الى جعل أسعار الدواء موحدة حسب سعر الدولار لضمان حماية المواطن من الاستغلال وارتفاع الأسعار وكذلك تقديم العلاج المناسب بالجودة والسعر المناسبين لأن الدواء يمثل أهم السلع الضرورية في حياتهم.

وأعلن الحويلة تحفظه على مبدأ حجم الاسواق الخليجية واعتبار السعودية سوقا كبيرا والكويت سوقا صغيرا، لافتا الى أن هذا الأمر غير منطقي وليس في محلة لأن الشركات المصنعة للأدوية تستغل هذا الوضع وتستفرد بكل دولة على حدة، لافتا الى انه بعد تطبيق هذا المشروع ستضطر الشركات للتعامل مع المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة الذي يمثل دول الخليج ككتلة واحدة.

واختتم الحويلة مطالبا وزير الصحة بتفعيل دور المكاتب العلمية وتعيين الصيادلة الكويتيين به أسوة بالسعودية وإلزام الوكيل به وذلك لفتح المجال أمام الموزعين للتنافس في خفض سعر الدواء مع حفظ حقوق الوكيل الحصري التزاما بشروط اتفاقية التجارة العالمية والتي تلزم الكويت باحترام براءة الاختراع ولكنها لا تلزم بعدم وضع موزعين اخرين غير الوكيل الحصري وذلك سيؤدي الى فتح الاحتكار ومن ثم خفض أسعار الدواء على المواطن.

د. محمد الحويلة

الكندري: هل قامت إدارة السجل العقاري بنقل ملكية أراضٍ وقسائم إلى أشخاص معنوية أو طبيعية؟

د. عبد الكريم الكندري

وجه النائب د.عبدالكريم الكندري سؤالا الى وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الاسلامية شريدة المعوشرجي قال في مقدمته:

تنص الفقرة الثانية من المادة الأولى (مكررا أ) من القانون رقم 50 لسنة 1994 في شأن استغلال القسائم والبيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص (50/ 1994) على أن «وفي جميع الأحوال لا يجوز إتمام إجراءات نقل الملكية أو إصدار توكيل بالتصرف في أي من هذه القسائم للغير إلا بموافقة خطية من وزارة المالية، بعد استيفاء الرسوم المستحقة للدولة وفقا لأحكام المادة الأولى من هذا القانون، ويقع باطلا بطلانا مطلقا وكأن لم يكن كل نقل للملكية وكل حوالة حق توكيل بالتصرف في القسيمة للغير وبأي صورة، متى تم ذلك بالمخالفة لأحكام هذا القانون».

وطالب افادته بالآتي:

هل قامت إدارة السجل العقاري بنقل ملكية أراض وقسائم إلى أشخاص معنوية أو طبيعية بالرغم من وجود رسوم مستحقة على هؤلاء الأشخاص؟

وإذا كان الجواب بنعم، لماذا خالفت الإدارة القانون وقامت بنقل ملكية تلك الأراضي والقسائم بالرغم من وجود رسوم مستحقة عليها للدولة؟

وهل خاطبتكم وزارة المالية بعدم نقل ملكية أراض وقسائم مملوكة للمخاطبين بالقانون حتى يقوم هؤلاء الأفراد بسداد ما عليهم من مستحقات وفقا للقانون؟

وهل قامت إدارة السجل العقاري بنقل الملكية بالرغم من مخاطبات وزارة المالية لكم بعدم نقل الملكية إلا بعد سداد الرسوم؟

وهل قامت الوزارة باتخاذ إجراءات إبطال عقود نقل للملكية والحوالات وحق التوكيل بالتصرف في القسيمة للغير وبأي صورة؟

ومتى تم ذلك بالمخالفة لأحكام القانون أي بعد السماح لكم للأشخاص المخاطبين بالقانون بنقل ملكية الأراضي والقسائم للغير قبل سداد الرسوم المستحقة للدولة؟

الطريجي يقترح السماح لسكان «الشعب» بمراجعة مركز الدسمة الصحي مؤقتاً

تقدم النائب د.عبدالله الطريجي باقتراح برغبة قال في مقدمته: نظرا لما ستقوم به وزارة الصحة من إصلاحات وتحديث لمستوصف الشعب الصحي وبالتالي إغلاقه مؤقتا لفترة طويلة نسبيا واعتزامها تحويل المراجعين له من سكان منطقة الشعب الى مستوصف بنيد القار الصحي، حيث ان منطقة بنيد القار ذات كثافة سكانية عالية وتعاني من الأساس ازدحاما بسبب ذلك، ولتسهيل الأمر على أهالي منطقة الشعب.

وطالب الطريجي بالسماح لسكان منطقة الشعب بمراجعة مركز الإحقاقي الصحي التخصصي في منطقة الدسمة مؤقتا لحين الانتهاء من تجهيز مستوصف الشعب الصحي.

د. عبدالله الطريجي

الحقد السياسي

المحامية أريج حمادة

عند التركيز على مفهوم الحقد والذي يعني الغيظ المكظوم في نفس شخص ضد شخص آخر وعلامته دوام بغض ذلك الشخص والنفور منه فالحقد ثمرة الغضب.

وعند التركيز على تغريدة أحد النشطاء السياسيين: «العمل السياسي الذي يتصدره حاقد هو عمل فاشل».

نعم، الحقد هو أحد أهم أسباب فشل العمل السياسي، فمن يقودهم لم يكن يبحث عن الإصلاح الحقيقي ومحاربة الفساد بل كان الحقد الأعمى هو من يحركه، وآخرها إثارة الشائعات المغرضة ضد الخصم بهدف زعزعة الأمن الداخلي.

فقد وصلنا لمرحلة غريبة وخطرة وهي الدعاء على الخصم بالموت! هل هذا هو العمل السياسي؟ الدعاء على خصمي بالموت لمجرد الاختلاف بالرأي وبحجة حرية التعبير عن الرأي؟ بالطبع لا، إنه الحقد.

وحينما يتغلغل الحقد في نفوس البشر تنهار قيمهم ومبادئهم مهما كانت ثقافتهم، مما ساهم في تلويث الفكر وتشويه بعض العقول الشابة وتحريضهم بهدف التدمير.

وهذا كله بعيد كل البعد عن الإصلاح الحقيقي والتطوير ومحاربة الفساد، إلى أن تولدت لدينا ظاهرة السب والشتم السياسي بحجة الحرية في التعبير عن الرأي، والأسوأ من ذلك أن هناك من يدافع عن هذه السياسة.

برأيي العمل السياسي عبارة عن مجموعة من الآراء والاتجاهات السائدة والقيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد في علاقاتهم مع السلطة السياسية.

لذلك لنبتعد عن الحقد في العمل السياسي لكي نعمل على تحقيق أهدافنا التي تصب في مصلحة الوطن، وأهمها محاربة الفساد وإصلاح البلد.